

مسمى	ملحقاً	الجمهورية التونسية
يرفق التصريح المرسل إلى اللجنة الطبية المركبة بالوزارة الأولى بشهادة طبية أولية	تصريح بحدث شغل	الوزارة الأولى
	الفاتورة عدد 56 لسنة 1995 المزدوج في 28 جوان 1995	

صاحب العمل		
نوع النشاط	
عنوان	
اسم صاحب العمل أو المؤسسة	
الترقيم البريدي	

المتضرر (٤)	رقم التسجيل بالصندوق القومي للتقاعد والجبيطة الاجتماعية	
الإسم ولقب	
اللقب عند الولادة الجنسية	
تاريخ ومكان الولادة	
رقم بطاقة التعريف	
العنوان الشخصي	
تاريخ الاتصال	
المهمة العادي (٠٣)	
شغل المتضرر عند وقوع الحادث	
مقر العمل الإعتيادي	

الحدث	تاريخ وساعة الحادث (٠٤) يوم	
اليوم الشهر السنة	
توقيت عمل المتضرر يوم وقوع الحادث من إلى ومن إلى	
مكان الحادث (٠٥)	
نشاط الفرع الذي وقع به الحادث أورثة امكاب آخر (بيانه)	
عدد العمال في الفرع حين وقوع الحادث	
وصف الظروف الفعلية للحادث (٠٦)	
المواءل المادية المتبعة في الحادث (٠٧)	
موقع الإصابات (٠٩)	
طبيعة الإصابات (١٠)	
المكان الذي نقل إليه المتضرر على الساعة	
النتائج في حالة التوقف عن العمل بدون التوقف عن العمل يتوقف عن العمل وفاة المتضرر	
تاريخ وساعة التوقف عن العمل اليوم الشهر السنة الساعة الدقيقة	
هل ظل الراتب قائماً بعد يوم الحادث ؟	نعم	
إن نعم لمدة يبلغ (في اليوم / في الشهر / أو غيره)	

الشهود	الإسم ولقب وعنوان	
هل حرر محضر من قبل الشرطة أو الحرس الوطني :	
رقم	
تاريخ	

الغير	هل تسب طرف ثالث في الحادث ؟ نعم	
إن نعم > إسم ولقب المتضرر (٨)	
الشركة المزمعة	

أني، المضي أسله (الإسم ولقب) أصرح على شرفي ببصتي
 ملاحظة: يحرر هذا التصريح في ثلاث نسخات ووجهة إلى كل من :
 - اللجنة الطبية المركزية بالوزارة الأولى (أصل الاستارة في نسخة واحدة)
 - الصندوق التونسي للتقاعد والجبيطة الاجتماعية

شهادة تحمل مصاريف علام

(القانون عدد 56 لسنة 1995 المؤرخ في 28 جوان 1995)

تمضي بهذه الشهادة من قبل المؤجر أو من ينوبه بصفة فورية، إلى العون الذي يعتقد أن إصابته أو مرضه ذو طبيعة مهنية،
وهي تؤول له العلام بمجرد الإشتظام بما لدى جميع المؤسسات الصحية مع الملاحظة :
ـ أن المؤجر لا يتحمل تكاليف جميع عناصر العلام إلا في حدود التغطية الرسمية، وعلى المتضرر تضديده ما زاد على ذلك
ـ يصدر الوزير الأول قراراً يثبت الطبيعة المهنية للحادث أو المرض أو ينفيها وتسدد نفقات العلام لاحقاً طبقاً لهذا القرار
والتراتيب الجاري بها العمل.

المتفقد

الإسم واللقب : رقم بطاقة التغطية الوطنية :
 المهنة : رقم المعرف الوهيد :
 العنوان :
 تاريخ حصول الحادث أو معاينة المرض :
 تاريخ إعلام المؤجر وكيفية ذلك :

المؤجر

الوزارة أو الجماعة المحلية أو المؤسسة :
 العنوان :
 هل صرخ المؤجر بالحادث أو المرض لدى اللجنة : نعم لا بحد التصريح تاريخ التحري :
 هل حصل الحادث بالطريق العام ؟ : نعم لا هل صرخ به لدى مطالع الأنصار ؟ : نعم لا
 تاريخ التصريح :

إمضاء المؤجر أو من ينوبه وختمه

ملاحظة : * تترجم هذه الشهادة من قبل المؤسسة الصحية إلى المؤجر الممضي أعلاه، مدعاة بكافة الكشوفات الحسابية
والوثائق والبيانات الطبية وشبكة الطبية المتعلقة بالعلام المسند للمتضرر.
 * في صورة حصول فارق بين تكاليف الخدمات الطبية طبقاً للتغطية الرسمية والتكاليف الحقيقية، فإنه يتبعين على
المؤسسة الصحية مطالبة المتضرر بتضديده